



Distr.
GENERAL

A/39/746
5 December 1984
ARABIC
ORIGINAL : FRENCH



الأمم المتحدة

الجمعية العامة

الدورة التاسعة والثلاثون
البند ٥٦ من جدول الأعمال

تنفيذ قرار الجمعية العامة ٣٨/٧٢ بشأن الوقف
والحظر الفوريين لتجارب الاسلحة النووية

تقرير اللجنة الاولى

المقرر : السيد نغارى كيسيلي (تشاد)

أولا - مقدمه

- ١ - ادرج البند المعنون " تنفيذ قرار الجمعية العامة ٣٨/٧٢ بشأن الوقف والحظر الفوريين لتجارب الاسلحة النووية " ، في جدول الأعمال المؤقت للدورة التاسعة والثلاثين وفقا لقرار الجمعية العامة ٣٨/٧٢ المؤرخ في ١٥ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٣ .
- ٢ - وبناء على توصية المكتب، قررت الجمعية العامة ، في جلستها العامة الثالثة ، المعقودة في ٢١ أيلول / سبتمبر ١٩٨٤ ، ادرج هذا البند في جدول أعمالها وأحالته الى اللجنة الاولى .
- ٣ - وقررت اللجنة الاولى في جلستها الثانية، المعقودة في ١٥ تشرين الأول / اكتوبر اجراء مناقشة عامة بشأن البنود المتعلقة بنزع السلاح المحالة اليها ، وهي البنود من ٤٥ الى ٦٥ والبند ١٤٢ الذى أحالته الجمعية العامة في جلستها العامة السابعة والعشرين المعقودة في ٩ تشرين الاول / اكتوبر، الى اللجنة الاولى ، يعقبها الادلاء ببيانات بشأن بنود محددة من بنود جدول الأعمال المتعلقة بنزع السلاح ومواصلة المناقشة العامة حسب الضرورة . وجرت المداولات بشأن هذه البنود في الجلسات من الثالثة الى السادسة والثلاثين المعقودة في الفترة من ١٧ تشرين الاول / اكتوبر الى ١٢ تشرين الثاني / نوفمبر (انظر A/C.1/39/PV.3-36) .

.../...

84-31577

٤ - وفيما يتعلق بالبند ٥٦ ، كان معروضا على اللجنة الوثائق التالية :

(أ) تقرير مؤتمر نزع السلاح ؛ (١)

(ب) رسالة مؤرخة في ٢٣ أيار/مايو ١٩٨٤ موجهة الى الامين العام من ممثلي الأرجنتين وجمهورية تنزانيا المتحدة والسويد والمكسيك والهند واليونان لسدى الامم المتحدة ، يحيلون بها الاعلان المشترك الصادر عن السيدة أنديرا غاندى ، رئيسة وزراء الهند ، والسيد ميغيل دى لامدريد ، رئيس جمهورية المكسيك ، والسيد جوليوس نيريري ، رئيس جمهورية تنزانيا المتحدة ، والسيد أولوف بالم ، رئيس وزراء السويد ، والسيد اندرياس بابندريو ، رئيس وزراء اليونان ، والسيد زاؤول الفونسين رئيس جمهورية الأرجنتين ، بتاريخ ٢٢ أيار/مايو ١٩٨٤ في اثينا وبوينس آيرس وستوكهولم ودار السلام ومكسيكو ونيودلهي (A/39/277-S/16587) ؛

(ج) مذكرة شفوية مؤرخة في ٧ حزيران/يونيه ١٩٨٤ موجهة الى الامانة العامة للامم المتحدة من البعثة الدائمة لبيرو لدى الامم المتحدة (A/39/296-S/16619) ؛

(د) رسالة مؤرخة في ٢٧ أيلول/سبتمبر ١٩٨٤ موجهة الى الامين العام من القائم بالأعمال بالنيابة في البعثة الدائمة لتوغولدى الامم المتحدة (A/39/529) ؛

(هـ) رسالة مؤرخة في ٨ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٨٤ موجهة الى الامين العام من الممثل الدائم للهند لدى الامم المتحدة ، يحيل بها البلاغ الختامي لاجتماع وزراء ورؤساء وفود بلدان عدم الانحياز الى الدورة التاسعة والثلاثين للجمعية العامة المعقود في نيويورك في الفترة من ١ الى ٥ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٨٤ (A/39/560 - S/16773) .

ثانيا - النظر في مشروع القرار A/C.1/39/L.18

٥ - في ٦ تشرين الثاني/نوفمبر ، قدم اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية وأفغانستان وأنغولا وبولندا وتشيكوسلوفاكيا وجمهورية اوكرانيا الاشتراكية السوفياتية وجمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية والجمهورية الديمقراطية الالمانية وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية وفييت نام ومنغوليا وهنغاريا . مشروع قرار بعنوان " تنفيذ قرار الجمعية العامة ٣٨/٧٢ بشأن التوقف والحظر الفوريين لتجارب الاسلحة النووية "

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة التاسعة والثلاثون ، الملحق

رقم ٢٧ (A/39/27) .

.../...

(A/C.1/39/L.18) ، وانضمت بلغاريا أيضا بعد ذلك الى المشتركين في تقديمه وقد عرض ممثل هنغاريا مشروع القرار في الجلسة السابعة والثلاثين ، المعقودة في ١٤ تشرين الثاني / نوفمبر .

٦ - واعتمدت اللجنة في جلستها السابعة والاربعين ، المعقودة في ٢٦ تشرين الثاني / نوفمبر ، مشروع القرار A/C.1/39/L.18 بتصويت مسجل بأغلبية ١٠٩ أصوات مقابل صوتين مع امتناع ٢٤ عضوا عن التصويت (انظر الفقرة ٧) . وكانت نتيجة التصويت كما يلي :

المؤيدون : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، اثيوبيا ، الارجننتين ، الأردن ، افغانستان ، اكوادور ، الامارات العربية المتحدة ، اندونيسيا ، أنغولا ، اوروغواي ، اوغندا ، ايران (جمهورية - الاسلامية) ، ايرلندا ، بابوا غينيا الجديدة ، باكستان ، البحرين ، البرازيل ، بروني دار السلام ، بلغاريا ، بنغلاديش ، بنما ، بوتان ، بوركينا فاسو ، بورما ، بوروندي ، بولندا ، بوليفيا ، بيرو ، تركيا ، ترينيداد وتوباغو ، تشاد ، تشيكوسلوفاكيا ، توفو ، تونس ، جامايكا ، الجزائر ، جزر القمر ، الجماهيرية العربية الليبية ، جمهورية افريقيا الوسطى ، جمهورية اوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، الجمهورية الدومينيكية ، الجمهورية الديمقراطية الالمانية ، الجمهورية العربية السورية ، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية ، جيبوتي ، رواندا ، رومانيا ، زامبيا ، زيمبابوي ، سان تومي وبرينسيبي ، سرى لانكا ، سنغافورة ، سوازيلند ، السودان ، سورينام ، السويد ، سيراليون ، شيلي ، الصومال ، العراق ، عمان ، غابون ، غانا ، غواتيمالا ، غيانا ، غينيا ، فانواتو ، الفلبين ، فنزويلا ، فنلندا ، فيجي ، فييت نام ، قبرص ، قطر ، الكامرون ، كوبا ، كوستاريكا ، كولومبيا ، الكونغو ، الكويت ، كينيا ، لبنان ، ليبيريا ، مالي ، ماليزيا ، مدغشقر ، مصر ، المغرب ، المكسيك ، ملديف ، المملكة العربية السعودية ، منغوليا ، موريتانيا ، موريشيوس ، موزامبيق ، النمسا ، نيبال ، نيجيريا ، نيكاراغوا ، هايتي ، الهند ، هندوراس ، هنغاريا ، اليمن ، اليمن الديمقراطية ، يوغوسلافيا ، اليونان .

المعارضون : المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ،
والولايات المتحدة الامريكية .

الممتنعون : اسبانيا ، استراليا ، اسرائيل ، المانيا (جمهورية -
الاتحادية) ، ايسلندا ، ايطاليا ، البرتغال ، بلجيكا ،
تركيا ، جزر البهاما ، جزر سليمان ، الدانمرك ، زائير ،
ساحل العاج ، ساموا (الغربية) ، الصين ، فرنسا ،
كندا ، لكسمبرغ ، ملاوى ، النرويج ، نيوزيلندا ، هولندا ،
اليابان .

ثالثا - توصية اللجنة الاولى

٧ - توصي اللجنة الاولى الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي :

تنفيذ قرار الجمعية العامة ٧٢/٣٨ بشأن الوقف
والحظر الفوريين لتجارب الاسلحة النووية

ان الجمعية العامة ،

اذ يساورها بالغ القلق لاشتداد حدة سباق التسلح النووى وتزايد خطر
الحرب النووية ،

وان تشير الى أن الحاجة الى وقف تجارب الاسلحة النووية وحظرها ظلت
طوال الثلاثين سنة الماضية محور اهتمام الجمعية العامة ،

وان تعيد تأكيد امتناعها بأن من شأن قيام الدول جميعا بابرام معاهدة
متعددة الأطراف بشأن حظر تجارب الاسلحة النووية أن يشكل عنصرا لا غنى عنه
لنجاح الجهود الرامية الى وقف سباق التسلح النووى والتطوير النوعي للأسلحة
النووية وعكس مساريهما ، والى منع التوسع في الترسانات النووية القائمة ومنع انتشار
الاسلحة النووية الى بلدان اضافية ،

وان تؤكد مرة أخرى أن وضع مثل هذه المعاهدة يمثل مهمة على أعلى
درجات الاولوية وينبغي ألا يرتهن بتحقيق أية تدابير أخرى في ميدان نزع السلاح ،

وان تأسف أبلغ الأسف لأن مؤتمر نزع السلاح قد حيل ، حتى الآن ، بينه وبين
اجراء مفاوضات بهدف التوصل الى اتفاق بشأن تلك المعاهدة ،

.../...

وإذ تشير إلى قراراتها السابقة بشأن هذا الموضوع ،

١ - تحت بعزم جميع الدول ، وخاصة جميع الدول الحائزة للأسلحة النووية ، على بذل أقصى الجهود وممارسة الإرادة السياسية من أجل القيام دون أي إبطاء بأعداد وعقد معاهدة متعددة الأطراف بشأن حظر تجارب الأسلحة النووية من جانب جميع الدول ؛

٢ - تحت مؤتمر نزع السلاح على البدء فوراً في إجراء مفاوضات بهدف إعداد هذه المعاهدة بوصفها مسألة تتسم بأعلى درجات الأولوية ، مع مراعاة جميع المقترحات القائمة والمبادرات المقبلة والقيام ، تحقيقاً لذلك الغرض ، بإنشاء لجنة مخصصة ذات ولاية تفاوضية ؛

٣ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الأربعين بنسداً بعنوان " تنفيذ قرار الجمعية العامة ٣٩ / ٠٠٠ بشأن الوتف والحظر الفوريين لتجارب الأسلحة النووية " .
